أهم المفاهيم والخصائص المرتبطة بحقوق الانسان

1. أهم المفاهيم المرتبطة بحقوق الانسان
   - الإنسان
   - المرأة والطفل
   - الحق
   - الحريات العامة
2. خصائص حقوق الانسان
   - حقوق عالمية وغير قابلة للتصرّف
   - حقوق الإنسان متآزرة وغير قابلة للتجزئة
   - حقوق الإنسان متساوية وغير تمييزيّة
   - أنها متطورة وذات طبيعة متحركة
   - عدم قابلية بعض الحقوق للتنازل عنها
3. تصنيفات حقوق الإنسان

1.أهم المفاهيم المرتبطة بحقوق الانسان:

- **الانسان:**

الإنسان في **اللغة** هو الكائن الحي الممتلك للقدرات الفكرية والاستنتاجية، أما **اصطلاحاً** فيشير لفظ الإنسان إلى ذاك الكائن الاجتماعي الذي يحظى بمجموعة من الحقوق المقيدة، ويؤدي ما عليه من واجبات، التي تحمّلها له شخصيته القانونية المتميزة بالمواطنة، والجنسية، والقدرات الجسدية والذهنية، هذا بالإضافة إلى الوضع الاجتماعي وغيرها العديد من المزايا.[1]

فنجد فلاسفة عصر النهضة الأوربية بدءا من القرن 16 نظروا الى الانسان بصورة مختلفة عن أسالفهم الإغريق كاليونان، حيث اقَترح "**كانت**" أن يكون هدف الأنثروبولوجيا (علم الانسان) هو دراسة الانسان باعتباره يمثل الجسم وما يحويه من نفس، وهنا يظهر جليا الفرق بُين الاسلام وغيره من الديانات والمدارس الفقهية، حيث أنه الأسبق في فهم حقيقة الانسان[2].

- **المرأة والطفل**

- **المرأة:**

لغة يعرف معجم المعاني الجامع الْمَرْأَةُ. جمع: نِساءٌ، نِسْوَةٌ، نِسْوانٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِها. اِمْرَأَةٌ عِنْدَ التَّنْكيرِ والْمَرْأَةُ عِنْدَ التَّعْريف.الْمَرْأَةُ : أُنْثَى الرَّجُلِ.[3]

والمَرأة، هي أنثى الإنسان البالغة .عادة ما تكون كلمة «امرأة» مخصصة للأنثى البالغة بينما تُطلق كلمة «فتاة» أو «بنت» على الإناث الأطفال غير البالغات. وفي بعض الأحيان يُستخدم مصطلح المرأة لتحديد هوية الأنثى بغض النظر عن عمرها، كما هو الحال في عبارات مثل «حقوق المرأة».[4] وحقوق المرأة هي نفسها حقوق الانسان حيث تشمل الحق في العيش وعدم التعرُّض للعنف والتمييز؛ التمتع بالصحة الجسدية والنفسية؛ التعليم؛ وحيازة الممتلكات؛ والتصويت؛ والحصول على أجور متساوية.

_ الطفولة:

هي مرحلة محددة في الزمن من سن الثانية إلى سن الثانية عشر, وتنقسم إلى الطفولة المبكرة من ثلاث إلى خمس سنوات والتي يمكن للطفل فيها أن يلتحق بدور الحضانة, وأخرى متمدرسة (الطفولة الثانية) وهي التي بلغت سن الدراسة القانونية, ثم الطفولة المتأخرة وهي سن ما قبل المراهقة ويكون عموما في سن الحادية عشر إلى سن الثالثة عشر أحيانا أو أكثر.

وتعتبر الطفولة" الفترة التي يقضيها الانسان في النمو والترقي حتى يبلغ مبلغ الراشدين ويعتمد على نفسه في تدبير شؤونه وتأمين حاجاته الجسدية والنفسية, ويعتمد فيها الصغار على ذويهم في تأمين بقائهم وتغذيتهم وحماية هذا البقاء, فهي فترة قصور وضعف وتكوين وتكامل في آن واحد"[5]

- **الحق:**

الحق – **لغة** :–ضد الباطل ,أي نقيض الباطل أو خلافه، فقد جاء في لسان العرب لابن منظور أن الحق هو نقيض الباطل، وكما يجمع حقوق، فيُجمع حقائق أيضا[6]

أما **اصطلاحا** فقد عرفه الأستاذ مصطفى الزرقا بأنه ":اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفا ." وهذا التعريف الأخير يشمل أنواع الحقوق الدينية كحق الله على عباده من صلاة وصيام ونحوهما، والحقوق المدنية كحق التملك، والحقوق الأدبية كحق الطاعة للوالد على ولده، وللزوج على زوجته، والحقوق العامة كحق الدولة في ولاء الرعية لها، وغير المالية كحق الولاية على النفس[7]

وحقوق الانسان بصفة عامة هي تلك الحقوق العالمية والتي يتمتع بها الفرد دون التهاون أو الاستخفاف بها.

---

[3] https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9/?

[4] EgZjaHJvbWUqCQgAEEUYOxjCAzIJCAAQRRg7GMIDMgkIARBFGDsYwgMyCQgCEEUYOxjCAzIJCAMQRRg7GMIDMgkIBBBFGDsYwgMyCQgFEEUYOxjCAzIJCAYQRRg7GMIDMgkIBxBFGDsYwgPSAQkyMTE0ajBqMTWoAgiwAgE

- **الحريات العامة**

الحرية **لغة** هي " الخلاص من التقييد والعبودية والظلم والاستبداد، وهي نقيض العبودية والتبعية، ومعنى حرره أعتقه بمعنى جعل من العبد حرا [8]

وقد عرفها Claud Albert COLLIARDبأنها"مراكز قانونية ولائحية، يعترف للفرد بموجبها بالحق في التصرف بدون إكراه وفي إطار الحدود التي يقررها القانون الوضعي، أو التي تقررها سلطة الضبط المكلفة بالمحافظة على الأمن، وذلك تحت رقابة القضاء، وتحمي هذا الحق دعوى قضائية9. "

2. خصائص حقوق الانسان :

- **حقوق عالمية وغير قابلة للتصرّف**[10]: بمعنى يتمتع بها جميع أفراد الجنس البشري

يُعتَبَر مبدأ **عالمية** حقوق الإنسان حجر الأساس في القانون الدولي لحقوق الإنسان. ما يعني أننا جميعنا متساوون في تمتّعنا بحقوق الإنسان. فلعالمية حقوق الإنسان بعدين: بعد جغرافي يضمن عدم تقييد هذه الحقوق برقعة جغرافية معينة لأن الإنسان هو نفسه في أي بقعة من العالم، وبعد شخصي يؤكد أنها مكفولة لجميع البشر دون تمييز.

وقد تم تكرار هذا المبدأ، الذي برز للمرة الأولى في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في العديد من الاتفاقيات والإعلانات والقرارات الدولية لحقوق الإنسان.

وحقوق الإنسان **غير قابلة للتصرف** لذا، لا يجب أبدًا حرمان أيّ شخص منها، إلا في حالات محددة ووفقًا للإجراءات القانونية الواجبة. فعلى سبيل المثال، قد يتم تقييد حق أحدهم في الحرية، في حال أدانته محكمة قانونية بارتكاب جريمة.

فهي شمولية مكفولة للبشر بجميع فئاتهم رجال أو نساء أطفال أو شيوخ، أقليات، شعوب أصلية، عمال مهاجرين.....، وشاملة أيضا لجميع مناحي الحياة مدنية كانت أو سياسية، اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. وقد تم التأكيد القوي في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا سنة 1993 على هذه الحقيقة، معتبرا أن حقوق الإنسان عالمية في طابعها، وهي تقبل التطبيق بشكل متساو في إطار شتى التقاليد الاجتماعية والثقافية والقانونية .ومن ثمة فحقوق الإنسان الدولية يجب أن تستند إلى المساواة وإلى

مبدأ انطباقها عالميا على الجميع بغض النظر عن العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو غيره[11]

- **حقوق الإنسان متآزرة وغير قابلة للتجزئة**

برزت هذه الخاصية بشكل واضح خلال عملية صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حول أسبقية فئة من الحقوق عن غيرها، فنجد المعسكر الاشتراكي يركز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ذات الطابع الجماعي، بينما الولايات المتحدة على أولوية الحقوق والحريات الفردية، فجاء في نص الإعلان بأن هذه الحقوق مترابطة ولا يمكن تجزئتها لأن فقدان الإنسان لأي حق من الحقوق سيؤثر على الحقوق الأخرى.

ما يعني أنه لا يمكن أن نتمتّع بمجموعة واحدة من الحقوق بشكل كامل من دون المجموعة الأخرى، فقد ينعكس انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سلبًا على العديد من الحقوق الأخرى.

ولقد ظهر الاعتراف بهذا الترابط لحقوق الإنسان ببعضها البعض بمناسبة تحضير عهدي الأمم المتحدة سنة 1966 المتعلقين بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، خاصة وأن هناك من اقترح حينها جمع تلك الحقوق في وثيقة واحدة، كما نجد ذلك الاعتراف أيضا فيما ورد في الفقرة 13 من تصريح طهران في المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد تحت رعاية الأمم المتحدة سنة1968 [12]

- **حقوق الإنسان متساوية وغير تمييزيّة:**

وقد تمت الإشارة إلى هذا الأمر في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي جاء فيها أن":الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية والثابتة هو أساس الحرية والعدل والمساواة في العالم."

- **أنها متطورة وذات طبيعة متحركة:**

حقوق الإنسانية تتأثر بالثقافات السائدة في كل مجتمع، ومادامت هذه الأخيرة تتطور من جيل إلى جيل فمن الطبيعي أيضا أن تتغير مطالب كل جيل من الأجيال ونظرته لحقوقه, فهي تواكب تطورات العصر وتجددها لتشمل مختلف مجالات الحياة، كظهور حقوق متعلقة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال.

- **عدم قابلية بعض الحقوق للتنازل عنها:**

خصوصا تلك الحقوق والحريات الملازمة واللصيقة بالشخصية، والتي يستحيل وجوده بدونها، ومن ثمة لا يجوز التصرف فيها، كالحق في الحياة، والحق في السلامة البدنية [13]

3. تصنيفات حقوق الإنسان

تقسم حقوق الإنسان إلى حقوق مدنية أو سياسية (الجيل الأول)، حقوق اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية (الجيل الثاني) و حقوق التضامن (الجيل الثالث).

1. الحقوق المدنية والسياسية: (الجيل الأول)

. الحق في الحياة والسلامة والأمن

. الحق في المساواة وعدم التمييز

. الحق في سلامة الشخص (تحريم التعذيب وضمان الأمن الفردي والحق في الدفاع والمحاكمة العادلة)

. الحق في حرية الدين والمعتقد

. الحق في حرية الرأي والتعبير عنه

. الحق في حرية الاجتماع والتجمهر

. الحق في حماية الحرية الشخصية

. حق الانتخاب والترشح

. الحق في تولي الوظائف العامة

2. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: (الجيل الثاني)

. الحق في الغذاء

. الحق في مستوى معيشي لائق

. الحق في العمل

. الحق في الصحة

. الحق في التملك

. الحق في الزواج وتكوين الأسرة

. الحق في التعليم (هو حق ذو طبيعة متعددة إذ نجد له خصائص الحقوق الاجتماعية والثقافية والمدنية في الوقت نفسه)

. الحق في الثقافة والانتماء الثقافي.

3. حقوق التضامن : (الجيل الثالث).

. الحق في تقرير المصير

. الحق في التنمية

. الحق في السلام

. الحق في بيئة نظيفة